

ما حكم نظر الخاطب لمخطوبته ..؟ | فضيلة الشيخ وليد

السعيدان حفظه الله

وليد السعيدان

احسن الله اليكم قال وفقه الله تعالى اذا خطبها فلينظر منها ما يدعوه الى نكاحها ولو بلا علمها الى ما يظهر غالبا. نعم. وهذا مجمع عليه بين اهل العلم رحمهم الله تعالى - [00:00:00](#)

وقد دل على ذلك الدليل الاثري والنظر اما الدليل الاثري فلان النبي صلى الله عليه وسلم جاءه رجل من الانصار يخبره بأنه خطب امرأة. فقال انا اليها فقال لا يا رسول الله. قال اذهب فانظر اليها فان في اعين الانصار شيئا. وفي [00:00:17](#) في رواية اخرى اذا خطب احدكم امرأة فان استطاع ان ينظر منها ما يدعوه الى نكاحها فليفعل قال ولو بلا علمها. وهذا لحديث جابر رضي الله عنه قال في الحديث فكنت اتخبا - [00:00:43](#)

حتى نظرت منها ما دعاني الى نكاحها وقد قلت لكم انه يدل عليها الدليل الاثري وهذا ذكرته. واما الدليل النظري. فلان كل امر يتوقف عليه بقاء الفت النكاح والمودة والمحبة بين الزوجين. فانه مأمور به شرعا - [00:01:06](#)

وهذه النظرة سوف تقضي على كثير من المفاسد في الحياة الزوجية بينهما ولا ينبغي للعامة ان يشددوا فيها او ان يمنعوها على حسب اعرافهم وتقاليدهم او سلوكهم وعاداتهم. فان كل - [00:01:32](#) كأس الماء او عادة او عرف جرى على خلاف امر الشارع فانه يعتبر باطلا - [00:01:49](#)